سورة المجادلة مدنية باجماعهم وفيها من المنسوخ اية واحدة وهي
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة الاية وذلك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عليه المسايل وكان يخشى ان يفرض على امته ما يشق
عليها ثم بها فانزل الله تعالى هذه الاية فامسكوا عن سوالهم له قال امير المومنين علي
بن ابي طالب رضي الله عنه في كتاب الله اية ما عمل بها قبلي احد ولا يعمل بها بعدي
احد قيل له كيف ذلك فذكر الخبر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عليه المسايل
انزل الله تعالى هذه الاية ولم اكن املك الا دينارا فصرفته بعشرة دراهم وكنت كلما
اردت ان اساله عن مسالة تصدقت بدرهم وسالته فلم يبق معي الا درهم تصدقت به
وسالته فنسخت الاية بقوله تعالى ااشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات
فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلوة واتوا الزكوة واطيعوا الله ورسوله
والله خبير بما تعملون فنسخ الاية واختص علي عليه السلام بفضلها سورة الحشر
مدنية وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ سورة الممتحنة مدنية وفيها من
المنسوخ ثلاث ايات الاية الاولى قوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين نسخ بالاية التي تليها ونسخ
معنى لا بنص باية السيف الاية الثانية قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المومنات
مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مومنات فلا ترجعوهن الى الكفار نزلت في سبيعة بنت
الحارث وذلك ان زوجها عبد الله بن النباش لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قافل
الى المدينة فقال يا محمد اغدر لم تحق طي كتابك حتى عدت قال النبي صلى الله عليه وسلم
وفيم ذلك قال قد لحقتك الامراة وقبلتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد شرط انه من جاء اليه
منهم رده عليهم ومن جاء من عنده لم يرد عليه وكان في هدنة عليهم شيء فلما جاءت
سبيعة بنت الحارث قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اخرجك اغيرة على زوجك او عداوة
لبينك اهلك او محبة للقدوم الى المدينة قالت والذي بعثك بالحق نبيا ما خرجت

الا مومنة

الا مومنة بالله ورسوله وهذا تفسير قوله فامتحنوهن اي حلفوهن على ذلك
ثم قال فان علمتموهن مومنات والعلم هاهنا ان تحلف وكذلك كل حالف ومحلوف
له ان كان محقا او مبطلا فعلى المحلوف له ان يقبله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من حلف له فلم يصدق لم يرد الحوض وقوله فان علمتموهن اي اذا حلفن لكم فلا ترجعوهن
الى الكفار فقد انقطعت عصمتها عن زوجها لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن ثم قال
واتوهم ما انفقوا اي اعطوا زوجها المهر الذي ساق اليها ان اردتم نكاحها وان لم تريدوا
فلا شيء عليكم ثم قال ولا تمسكوا بعصم الكوافر فهذا محكم من الاية حسب وقال واسالوا
ما انفقتم وليسالوا ما انفقوا ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم فنسخ الله تعالى
هذا كله بقوله تعالى براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين الاية الثالثة
قوله تعالى وان فاتكم شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم الاية اي فغنمتم وذلك ان ام حكيم بنت ابي
سفيان كانت تحت عياض بن غنم ففرت ولحقت بمكة فامر الله تعالى المسلمين ان يعطى
زوجها من الغنيمة بقدر ما ساق اليها من المهر ثم نسخ ذلك بقوله تعالى براءة من الله
ورسوله الى اخر الخمس سورة الحواريين مدنية وهي الصف وجميعها محكم
وليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الجمعة مدنية وجميعها محكم
وليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة المنافقين مدنية فيها ناسخ وليس فيها
منسوخ والناسخ قوله تعالى سواء عليهم استغفرت لهم الاية سورة التغابن
مدنية وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ والناسخ قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم
سورة الطلاق مدنية ويقال لها النساء القصرى وفيها ناسخ وليس
فيها منسوخ والناسخ قوله واشهدوا ذوي عدل منكم سورة التحريم مدنية
وجميعها محكم وليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة الملك مكية باجماعهم
ليس فيها ناسخ ولا منسوخ سورة نون مكية وفيها من المنسوخ ايتان

٢

Copyright © King Saud University